

Distr.: General
7 October 2014
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة والعشرون
البند ١٠ من جدول الأعمال
المساعدة التقنية وبناء القدرات

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان

٢٩/٢٧

تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات لتحسين حالة حقوق الإنسان في السودان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده،

وإذ يشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ وقراري مجلس حقوق الإنسان ١/٥ و ٢/٥ المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

وإذ يشدد على أن الدول هي المسؤولة في المقام الأول عن تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ يرحب بالتزام حكومة السودان بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها في البلد،

وإذ يلاحظ التطورات الجارية في السودان، وأداء حكومة السودان في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-17992 201014 211014



* 1 4 1 7 9 9 2 *

- وإذ يرحب بتنفيذ حكومة السودان قانون الطفل (٢٠١٠) الذي ينص على حماية الأطفال، بما في ذلك حظر تجنيد الأطفال،
- وإذ يشجع جهود حكومة السودان من أجل تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل التي قبلتها الحكومة،
- وإذ يلاحظ التحديات التي لا يزال السودان يواجهها في المناطق المتأثرة بالتزاع، ولا سيما في ولايات دارفور وجنوب كردفان والنيل الأزرق،
- ١- يحيط علماً بتقرير الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة والعشرين^(١)، وبالتوصيات الواردة فيه؛
- ٢- يحيط علماً مع التقدير بعمل الخبير المستقل؛
- ٣- يحيط علماً بالتعاون المستمر لحكومة السودان مع الخبير المستقل لتمكينه من أداء ولايته، وبما أعلنته الحكومة من التزام بمواصلة هذا التعاون؛
- ٤- يشجع مبادرة عقد حوار وطني شامل وجامع في السودان لتحقيق السلام الدائم، كما يشجع التقدم الذي تحرزه الجهات السودانية صاحبة المصلحة في التحضير لهذه العملية بدعم من فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ؛
- ٥- يحيط علماً بالتقييم الذي قدمه الخبير المستقل في الفقرة ٤٦ من تقريره، ويشجع حكومة السودان على الوفاء بتعهداتها فيما يخص الإفراج عن السجناء السياسيين، كما يشجع جميع الجهات السودانية صاحبة المصلحة على ضمان تهيئة بيئة مواتية لحوار يشمل الجميع ويتسم بالشفافية والمصداقية؛
- ٦- يشيد بالخطوات التي اتخذتها وزارة التربية والتعليم في السودان من أجل تعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان في المستويين الأساسي والثانوي في إطار تنفيذ "الخطة الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان" (للفترة ٢٠١٣-٢٠٢٣)، ويشجع حكومة السودان على مواصلة هذه الجهود؛
- ٧- يرحب بالجهود التي بذلتها حكومة السودان في مجال مكافحة الاتجار بالبشر، بوسائل منها سن تشريعات وطنية مثل قانون مكافحة الاتجار بالبشر، وإنشاء آليات وطنية وتعزيزها، ومواصلة تعاون الحكومة مع أصحاب المصلحة الإقليميين والدوليين بشأن هذه المسألة؛

٨- يشجع حكومة السودان على مواصلة تعزيز الحق في حرية الدين والمعتقد وحمايته، وعلى الامتثال في هذا الصدد لالتزاماتها الدستورية والتزاماتها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛

٩- يعرب عن بالغ القلق إزاء الاستخدام المفرط للقوة، بما في ذلك إطلاق الرصاص الذي أودى بحياة متظاهرين في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ وأذار/مارس ٢٠١٤، ويهيب بحكومة السودان أن تفتح تحقيقاً عاماً مستقلاً وأن تحيل نتائجه إلى القضاء في إطار نظامها القانوني لضمان العدالة والمساءلة فيما يتصل بتلك الحوادث؛

١٠- يعرب عن القلق إزاء ما ورد في التقارير بشأن القيود المفروضة على وسائل الإعلام، والرقابة السابقة واللاحقة للنشر، ومصادرة الصحف، وفرض الحظر على بعض الصحفيين، والانتهاكات التي تنال من الحقوق المتعلقة بحرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي؛

١١- يحث حكومة السودان على مواصلة جهودها لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وبخاصة لضمان عدم التعرض للتوقيف والاحتجاز التعسفيين، واحترام حقوق الإنسان لجميع الأفراد، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان وأعضاء منظمات المجتمع المدني؛

١٢- يدين انتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي تفيد التقارير بوقوعها في ولايات دارفور وجنوب كردفان والنيل الأزرق على أيدي جميع الأطراف، بما في ذلك العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس وعمليات القصف الجوي العشوائي للمرافق الإنسانية، ومنها قصف مستشفى تديره منظمة "أطباء بلا حدود" حسبما أفادت التقارير، واستهداف المدنيين والعاملين في مجال المعونة الإنسانية، ويحث جميع الأطراف على الجنوح إلى السلام؛

١٣- يحث حكومة السودان على التحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان في مخيمات المشردين داخلياً، بهدف وضع حد للانتهاكات، مع مراعاة توصيات الخبير المستقل؛

١٤- يشجع مبادرات الإصلاح القانوني الوطني الشامل في السودان، من أجل زيادة ضمان امتثال الدولة امتثالاً تاماً لالتزاماتها الدستورية والدولية في مجال حقوق الإنسان؛ كما يشجع حكومة السودان على التصديق على الصكوك الدولية التي وافقت عليها الحكومة في إطار عملية الاستعراض الدوري الشامل؛

١٥- يشجع جميع الأطراف على السماح بوصول خدمات التحصين إلى المناطق المتأثرة بالنزاع وتيسير وصول المساعدة الإنسانية إلى السكان المحتاجين إلى المساعدة، ويشجع

حكومة السودان على تكثيف مساعيها من أجل تلبية الاحتياجات الإنسانية في المناطق المتأثرة بالتراع؛

١٦- يبحث الدول الأعضاء، ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة والجهات الأخرى صاحبة المصلحة على دعم الجهود الوطنية التي تبذلها حكومة السودان وفقاً لهذا القرار، بغية مواصلة تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد، من خلال الاستجابة لطلبات الحكومة المتعلقة بالمساعدة التقنية؛

١٧- يقرر تجديد ولاية الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان لمدة سنة في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال، لمواصلة عمله مع حكومة السودان، وتقييم حالة حقوق الإنسان والتحقق منها وتقديم تقارير عنها بغية وضع توصيات بشأن المساعدة التقنية وبناء القدرات لمعالجة مسألة حقوق الإنسان في البلد، بمراعاة مجموعة كاملة من المعلومات، بما فيها المعلومات المقدمة من الحكومة والمجتمع المدني وغيرهما من الجهات صاحبة المصلحة التي من شأنها أن تساعد الخبير المستقل في أداء ولايته؛

١٨- يطلب إلى الخبير المستقل أن يقدم تقريراً إلى مجلس حقوق الإنسان لكي ينظر فيه في دورته الثلاثين؛

١٩- يهيب بحكومة السودان أن تواصل تعاونها الكامل مع الخبير المستقل وأن تستمر في السماح بالوصول الفعلي إلى جميع مناطق البلد لزيارتها وللإجتماع مع جميع الجهات الفاعلة المعنية؛

٢٠- يطلب إلى المفوضية السامية أن تقدم جميع الموارد المالية والبشرية اللازمة لدعم الخبير المستقل في أداء ولايته؛

٢١- يهيب بحكومة السودان أن تواصل تعاونها مع المفوضية السامية في تنفيذ هذا القرار؛

٢٢- يقرر أن ينظر في هذه المسألة في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال.

الجلسة ٤٠

٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤

[اعتمد بدون تصويت.]